

## 02 | دورة في فقه الحج | شرح بلوغ المرام

عبدالمحسن القاسم

بسم الله الرحمن الرحيم قال رحمه الله رضي الله عنهما قال امر الناس ان يكون اخر عهدهم بالبيت نخفف عن حائط متفق عليه اورد

المصنف رحمه الله هذا الحديث في بيان - 00:00:04

وجوب طواف الوداع على الحاج قال امر امر النبي عليه الصلاة والسلام الناس ان يكون اخر عهدهم بالبيت. يعني اذا انقضوا اذا

قضوا مناسك الحج فلا ينفر احد منهم حتى يطوف طواف الوداع - 00:00:19

وهذا لغير اهل مكة. اما اهل مكة وليس عليهم طواف ودعاء واهل جدة عليهم طواف ودع. فمن كان غير مقيم في مكة يطوف طواف

الوداع هذا الطواف خاص بالحج دون العمرة لان النبي عليه الصلاة والسلام اعتمر عدة عمر - 00:00:43

ولم يطف طواف وداع في احد في شيء منها قال غير انه خفف عن الحائض. يعني المرأة الحائض اذا انتهت من مناسك الحج الذي

يمنعها طواف الافاضة فاذا رمت وغير ذلك - 00:01:09

ولم يبق عليها سوى طواف الوداع وهي حائض نقول هذا ساقط عنها طواف الوداع. فلا يجب عليها ان تنتظر حتى تطهر. لا وانما

تنفر وقوله خفف عن الحائض يدل على وجوب الطواف - 00:01:28

وخفف ما الوجوب واسقط الوجوب ودل ايضا هذا الحديث على ان الحائض لا يسقط عنها طواف الافاضة وبعض النساء يظن ان

الاشتراط لنزول الحيض يسقط طواف الافاضة وهذا غير صحيح - 00:01:45

فالاشتراط هو من الممرط او العدو تم نزول الحيض فلا يمنع الوصول الى البيت. فيجب عليها ان تطوف اما ان تبقى حتى تطهر او اه

تسافر وتيسر لها ان تعود تعود واذا كان يشق عليها - 00:02:10

العودة مشقة بالغة تضع شيئا على الحيضتها ليلة تلطخ المسجد وتطوف على حالها. هذا رأي شيخ الاسلام رحمه الله. قال متفق عليه

ثم قال عن ابن ابي الزبير رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم قال صلاة في مسجد هذا افضل من الف صلاة - 00:02:31

الى المسجد الحرام ذكر المصنف رحمه الله هذا الحديث لبيان افضلية الصلاة في الحرمين على ما سواها وقال صلاة في مسجدي هذا

افضل من الف صلاة وفي لفظ اخر خير - 00:02:54

من الف صلاة والمضاعفة هي في المسجد النبوي فقط وهذا بالاجماع في خلاف ضعيف لافراد لكن لا ينظر اليهم والاصل اجماع

والدليل قول النبي عليه الصلاة والسلام في الحديث الاخر صلاة في مسجدي هذا - 00:03:11

تعين المضاعفة بالاشارة فقط في المسجد النبوي. فبالاجماع المضاعفة في المسجد النبوي فقط والمضاعفة فيه للفريضة والنافلة

لعموم الحديث صلاة اي صلاة ولكن الصلاة في البيت صلاة النافلة في البيت افضل - 00:03:32

وقد تكون في المضاعفة فيها اكثر واكثر كما كان النبي عليه الصلاة والسلام يصلي النافلة في بيته قال افضل من الف صلاة ولا يقال

ان الصلاة في المسجد النبوي عن - 00:03:52

الف صلاح وانما يقال افضل ويقال خير من الف صلاة قال الا المسجد الحرام وصلاة في المسجد الحرام افضل من صلاة في

مسجدي هذا بمئة صلاة يعني مئة المسجد النبوي الف يعني مئة الف - 00:04:06

فدل على ان الصلاة في المسجد الحرام عن مئة الف صلاة والمسجد الحرام اختلف اهل العلم في المضاعفة فيه هل هو خاص

بالمسجد الحرام فحسب او انه شامل لجميع حدود الحرم في مكة. على قولين اثنين الجمهور - 00:04:28

على انه شامل لجميع حدود الحرم مكة فاي مسجد داخل حدود حرم مكة وضع فيه الصلاة واستدلوا لان الايات في المسجد الحرام

الواردة هي مقصود منها حدود الحرم كقوله عز وجل يا ايها الذين امنوا - [00:04:49](#)

انما المشركون يجلسوا فلا يقرّبوا المسجد الحرام والمقصود حدود الحرم وكقوله سبحانه الذي اسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام

وانما اسرى من بيت ام هانئ وليس في المسجد الحرام القول الثاني - [00:05:11](#)

انه خاص في المسجد الحرام لقوله صلاة في مسجدي هذا خير من الف صلاة الا مسجد الكعبة وحدد مسجد الكعبة نعم ومن رجح العموم الشيخ بن باز رحمه الله انه عام - [00:05:31](#)

وقبله ابن القيم رحمه الله انه ليس مختصا بالمسجد الحرام انما هو عامل حدود الحرم وفي حديث اخر من الصلاة في المسجد الاقصى عن خمس مئة صلاة رحمه الله باب الفوات والاحصار - [00:05:50](#)

الفوات هي فوات الوقوف بعرفة ولا يكون الفوات الا في الحج ولا يكون في العمرة والاحصار معناه الصد عن الطواف او السعي وهذا يكون في الحج ويكون في العمرة لان الحج والعمرة كلاهما فيه طواف وسعي - [00:06:07](#)

والمصنف رحمه الله ذكر ثلاثة احاديث كلها كلها في الاحصار ولم يذكر شيئا في الفوات لكن في الفوات من فاته الحج كما قال عمر بن الخطاب فان عليه ان يتحل من فاته الوقوف بعرفة فان عليه ان يتحل - [00:06:35](#)

في عمرة يعني اطوف ويسعى ويذبح هديا فان كان فرضا له اي الحج عليه ان يحج من قابل من العام القادم وان كان نافلة فانه لا يشترط ان يحج العام - [00:06:59](#)

القادم لذلك قال باب الفوات والاحصار. ثم ذكر حديث الاحصار فقالوا عن ابن عباس رضي الله عنهما قال احصر النبي صلى الله عليه وسلم الحديبية منع احصر يعني منع من الوصول - [00:07:20](#)

الى الحرم ليطوف ويسعى وكان ذلك عام الحديبية السنة السادسة احصر النبي صلى الله عليه وسلم لما منعه قال فحلق رأسه وجمع نسائه وذبح هديه حتى اعتمر عاما قابلا رواه البخاري - [00:07:37](#)

والدليل على ذلك قوله عز وجل فان احصرتم يعني عن الطواف والسعي فما استيسر من الهدى والنبي عليه الصلاة والسلام كان معه هدي فذبح هديه محل فجمع نسائه وحلق رأسه - [00:08:03](#)

وفي العام القادم اعتمر ولا يلزم ذلك من ذلك العمرة لانه عليه الصلاة والسلام لم يأمر صحابته بالعمرة في العام القادم بل ان العام القادم كان اقل عددا ممن كانوا في - [00:08:20](#)

صلح الحديبية فقوله احصر النبي صلى الله عليه وسلم فحلق رأسه اه فحلق رأسه وهل اشترط حلق الرأس ام لا بعض اهل العلم قال لا يشترط يلبس ثوبه بعد ان يحل من احرامه ولا ولا يشترط حلق رأسه لكنه يسلم حلق. حلق رأسه - [00:08:38](#)

فلما حلق رأسه يكون حلالا يعني خرج من الاحرام وجامع نسائه يعني هذي كناية على انه قد قضى قد قضى من قد انتهى من الاحرام قال ذبح هديه لذلك ذهب ابن القيم رحمه الله الى ان من كان معه هدي - [00:09:03](#)

يذبح من لم يكن معه هدي لا يذبح يعني من كان معه هدي ليتقرب به الى الكعبة يعني هدي هذا سنة لكن ذهب معه بشاة ليذبحها في مكة افضل ليتقرب بها ان كانت معه يذبحها. واذا لم تكن معه لا يذبح - [00:09:32](#)

وقد كان مع النبي عليه الصلاة والسلام الفا واربع مئة من الرجال ولم يذكر ان هؤلاء الالف واربع مئة اشتروا هديا او كلام اشترطوا اشتروا هديا فذبحوه لذلك ان كان معه هدي يذبحه من لم يكن معه هدي - [00:09:52](#)

احصر يحلق رأسه ولو كان الشخص يملك هديا فهو احوط لقوله سبحانه فان احصرتم فما استيسر من الهدى قال حتى اعتمر عاما قابلا. يعني اعتمر من العام القادم وسبق بعض اهل العلم ما لا يرى وجوب - [00:10:11](#)

العمرة من عام القادم وانما سميت عمرة القضاء او القضية المعتمر على ما قاضوا عليه قريش. فقالوا ايتوا في العام القادم فاعتمروا فاتوا. في العام القادم رواه البخاري وساق المصنف رحمه الله هذا الحديث - [00:10:34](#)

ببيان كيف يتحلل المحصر عن البيت وذلك بحلق رأسه وذبح هديه الحديث الثاني قال وعن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على طباعة ابن الزبير - [00:10:56](#)

وقالت يا رسول الله اني اريد اني اريد الحج وانا شاكية. يعني مريضة وقال اشترطي ان محلي حيث حبستني حبسني حابس فمحلي حيث حبستني متفق عليه ساق المصنف هذا الحديث لبيان - [00:11:14](#)

انه يشرع للمريض ونحوه ان يشترط على ربه ومعنا الاشتراط انه ان اشترط ثم عجز عن الوصول الى الكعبة للطواف والسعي فانه يحل من احرامه ولا هدي عليه. وهذا فائدة - [00:11:38](#)

الاشترط والاشترط لا يكون الا لمن به علة من مرض ونحوه او غلب على ظنه ان يصد عن البيت لوجود عدو متربص قد يمنعهم عن البيت قال وعن عائشة رضي الله عنها النبي صلى الله عليه وسلم دخل على طباعة بنت الزبير الاسدية - [00:11:59](#)

وزوجها القرشية بنت الزبير القرشية وزوجها المقداد بن الاسود فهي قرشية وتزوجت واحدا من حلفاء قريش لذلك ساق البخاري رحمه الله هذا الحديث في كتاب النكاح وقالت يا رسول الله اني اريد الحج وانا شاكية - [00:12:30](#)

فقال قلبي ان حبسني حابس يعني انصدي صاد عن الكعبة محلي يعني فاني من محل حيث حبسني العذر عن وصول الكعبة والصحيح انه ان كان نعم يحل من اشترط ذلك - [00:12:56](#)

ولا يلزمه هدي وبعض النساء تقول هذا الاشتراط خشية ان تنزل عليه الحيض نقول لا الحيض لا يدخل في ذلك لو اشترطت المرأة ذلك الاشتراط فهو لغو يجب عليها ان تصل الى البيت - [00:13:25](#)

بعد ذلك قالوا عن عكرمة الحجاج بني الزبير الانصاري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من كسر او عرج فقد حل خمسة وحسنه الترمذي الساق المصنف رحمه الله هذا الحديث - [00:13:45](#)

ليبان ان الاحصار ليس خاصا بالعدو وانما حتى المرض يدخل في الاحصار فيأخذ حكم الاحصار لان الجمهور المالكية والشافعية والحنابلة يقولون ان الاحصار فقط من العدو فلو ان شخصا مرض - [00:14:04](#)

فما استطاع ان يطوف قالوا يبقى على احرامه ولو ثلاث سنوات لو اربع سنوات وذهب الحنفية الى ان الاحصار الى ان المرض مثل الاحصار على العدو فمن مرض يذبح هديا ثم يحل - [00:14:31](#)

لذلك مصنف هذا الحديث مرجحا له الى هذا ذهب شيخ الاسلام وابن القيم رحمه الله قال من كوسر يعني انكسرت قدمه فلا يستطيع السير او عرج يعني اصابه عرج طارئ - [00:14:51](#)

فقد حل يعني لا يلزمه الوصول الى البيت فله ان يحل من احرامه كالمحصر فمثلا لو ان شخصا ذهب الى العمرة ثم مرض وادخل المستشفى مثلا ويريدون ان يعملوا له عملية - [00:15:12](#)

فله ان يحل الخمسة وحسنه الترمذي. الترمذي قال حديث حسن صحيح ويكون مصنف رحمه الله بهذا قد انتهى من كتاب الحج. ويليه باذن الله كتاب البيوع والله اعلم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:15:35](#)

المحشر بالمرط على الصحيح مثل اه المحصر من العدو ما له عمر عليه الهدر احوط يقول هل يحل المريض مباشرة ولم ولو لم يشترط؟ اي نعم. والفرق بين المشتراط وغير المشتراط - [00:15:54](#)

المشترك ما عليه هدية اما غير مشترك على الهدي حج واشترط يقول هل الافضل حافظ القرآن يا امة في الناس التراويح ام يصلي في الحرم النفع المتعدي افضل يؤم الناس وينتفع الناس به ويعلمهم - [00:16:17](#)

افضل يقول ما الافضل في رمضان ان يشتغل الانسان في تفتير الصامل من شغل بقراءة القرآن اذا استطاع ان يجمع بينهما افضل يأخذ منه وقتا ويقرأ القرآن ويدعو يزيد في بره لوالديه - [00:16:36](#)

ويصل رحمه وهكذا المهم ان الانسان لا يفوته اغتنام شهر رمضان ولا يضيع وقته فيما لا ينفع مثل ما قال سبحانه ايام معدودات تنتهي وتنقضي والسعيد من اغتنم بالخير وضعف له - [00:16:56](#)

الاجر وليحذر المرء في رمضان وفي غيره خاصة في رمضان من معصية الله عز وجل فيه او اضاعه وقته فيه رمضان وقت مبارك وعزيز وعظيم هو افضل الشهور يسعى المرء الى ان يرتقي بنفسه عند الله من - [00:17:14](#)

الاكثر من الاستغفار والاكثر من تلاوة القرآن الدعاء كثيرا حتى والنبي عليه الصلاة والسلام كان ينقطع قبل ان يأتي الوحي في الغار

يتعبد لله عز وجل من كتب الله له عمرا في هذا الرمضان - [00:17:35](#)

عليه ان يتفرغ للعبادة كثيرا يعني ليكون عابدا باذن الله تنير قلبه وتنظف ايمانا وتغسل صدره من مما علق به من الدنيا او من المعاصي والسيئات يعني كل خير تستطيع ان تفعله في رمضان افعله. ولا تتردد فيه - [00:17:58](#)

وكل ما لا ينفعك فظلا عن ما يظرك. ابتعد عنه وحافظ على وقتك كثيرا وذكر الله ما ياخذ وقت وان تسير وانت جالس وهكذا واحذر

اماكن اللهو فانها تأتي بالغيبة - [00:18:22](#)

وتسمع فيها الكذب وهكذا وطالب العلم قدوة لغيره ويجب ان يتميز على الآخرين اذا خاض الناس ولا استمع لغيبتهم ونحو ذلك اذا حب الشخص عنده وقت يريد ان يقرأ في كتاب في رمضان - [00:18:41](#)

يقرأ في كتاب تفسير ابن كثير يقرب ما استطاع تفسير ابن كثير واذا كان صعب عليه يقرأ تفسير السعدي باذن الله ينفع كثير طيب يقول يوم وفق قراءة القرآن في الليل او في النهار في الليل واقرأ - [00:18:59](#)

ما دام الله احياء اقرأ ما شئت من القرآن. لا تتوقف وان تسير وانت في السيارة اقرأ القرآن كله بركة يستطيع ان يعتكف يعتكف في العشر الاواخر - [00:19:18](#)